

## 4608 - حکم الإمام إذا قام في التراویح إلى الثالثة ناسياً - نور

### على الدرب

عبدالعزیز بن باز

صلى امامنا التراویح وفي احدى التسلیمات قام للثالثة ولم يتذکر انه اتى بالثالثة الا بعد ان اعتدى القائم. وحينئذ قرر ان يأتي برابعة وفعلا اتى بالرابعة ثم تشهد وسجد للسهو ثم سلم فما حکم ما فعلت - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فالمشروع لما قام الى الثالثة في صلاة التراویح ان يرجع - [00:00:25](#)

ويجلس ويصلي على النبي صلی الله عليه وسلم ويدعو ثم يسلم بعد ما يهدم السهم في اثنتين وان اخرهما بعد السنة فلا بأس. والافضل ان يكون سجود السهو قبل الصلاة في مثل هذا - [00:00:41](#)

لقول النبي صلی الله عليه وسلم صلاة اللیل مثنی مثنی هذا نوى ثنتین فيكون في الفجر اذا قام الى الثالث يکمل التشهد والصلاۃ على النبي والدعاء ثم يصلی ثم يسجد السهو ويسلم. لكن ما دام انه - [00:00:59](#)

فعل هذا كان جاھل تم له اربع وسجود السهو لا حرج ان شاء الله. الحمد لله. جزاكم الله - [00:01:17](#)